



وزارة السياحة

وزارة السياحة  
قطاع الشركات والمحلات السياحية  
الإدارة المركزية للشركات السياحية  
الإدارة العامة لتراخيص الشركات السياحية و الفروع و التعديلات

## المستندات المطلوبة لتعديل

## السمة التجارية و الاسم التجارى للشركة

١. صورة عقد تعديل الشركة المسجل بالمحكمة أو عقد تعديل النظام الأساسى للشركة المساهمة مرفقا به محضر اجتماع الجمعية العمومية المصدق عليه من الهيئة العامة للاستثمار.
٢. التأشير بالسجل التجارى للشركة.
٣. النشر بصحيفة الاستثمار (لشركات الأموال) أو الجريدة اليومية (لشركات الأشخاص).
٤. حوالة بريدية رسم التعديل باسم الوزارة بمبلغ ٣٠,٥ جنيها.
٥. تعديل اسم الشركة على خطاب الضمان الخاص بالشركة.

### ملحوظة:

يتم موافاة الإدارة بالمستندات المطلوبة خلال ٣٠ يوما من تاريخ مطالبة الإدارة للشركة بذلك.